لليافعي عن كبار اهل الطريق بشر الحافي رحمه الله تعالى ورضي عنه سلما على ابنائه
المدينا بترك السلام عليهم واسلفنا محل هذا **والادب الخامس**
ايثار التواضع لانه حميد فاشياك حميد لاسيما في المجالس العلمية ولا يختص
بها فلذا قال وغيرها والمراد بايثاره انه لو تعارض في شخص تقديمه
او تقدمه ظلا انه فيقدم التواضع لاسيما وقد قيل في النهية التي لا يكتسب سماعها
عليها والمحافل المجالس التي يجتمع الناس فيها بكثرة جمعها محفل والجمع فلل
آخص قال الله تعالى في الثناء على التواضع والذين يمشون على الارض هونا
اي متواضعين متخشعين ومعنى الحكم من جعل نفسه اصغر شيئا كان لمرادا رضا **و**
السادس ترك المزاح المذاح وبعضا قوله **والملل عنه** بالدال المهملة
في حديث جابر رضي الله عنه هلا بكرا تداعبها وتداعبك وان كان المهلة
في الرواية قلا عبك وتلاعبها من اللعب او في اللعابة على الخلاف في معناه
وظاهر كلام المصنف ترك المزاح مطلقا سدا للباب لكن لو فعله نادرا لقصد
لين الجانب مع الطالب وجبر خاطره لكان جائزا بل مندوبا لما ثبت
في الاحياء وغيره من مزحه صلى الله عليه وسلم مع اصحابه **و السابع الرفق**
بالمتعلم في تعليمه كما في الحديث ما كان في شيء الا زانه ومن اخلاقه
دواعيه واسبابه ترك نفور وسببه كالملل وتحوه ولا تظن لما يقع فيه كثير
من مشايخ الرسوم كما لا يخفا على ذي الحزم منهم فالسلامة من ذلك في
الكمال في الحق رجال الله الذين هم رجال ينال الله التوفيق ثم رايت بخط
للفقيه الحافظ ابي نعيم ذكر في كتاب رياضة المتعلمين ان الله
يبتغي رعاية حق المتعلمين والنظر اليهم بعين الرافة والرحمة واستعمال التواضع
وخفض الجناح لهم والانة القول معهم مع ترك التجبر وجعل المراد
منه ترك التكلم عليهم ولزوم السكينة في حركاتهم وامانة الوقار في الفاظهم الى ان
قال وتجهم التقنيف والتعنيف والاستذلال والزجر الا ان تبدوا من بعضهم
معاندة حق او ملازمة تجاهل فحينئذ يوعظون فان انتهوا والا يقرعون بالقول
ويغلظون بالقول حتى يرجعوا لذلك حديث من مات لا يشرك بالله شيئا دخل
الجنة قال وان سرق وان سرق قلت وان سرق وان زنا قال نعم قلت
وان شرب الخمر قال نعم وان رغم انف ابي ذر قال ابو نعيم فان عاد الرابعة
فلا باس وان يمثال بضرب خفيف ثم راى شاهد ذلك حديث معاذ
رضي الله عنه انها خذ بكلما تقول ويكلت علناه ضرب سكلب معاذا اراد
ثم قال ثكلتك امك قال مزاحا وهل يكب الناس الحديث ومن الرفق الثاني
بعيني التدريج على وجه الرفق مقدم وتراد العجلة محمودة الا في الطاعة كما
الصلوة والزكاة وتزويج البكر فقضا الدين وتجهيز الميت وتحو ذلك **ما يتحرى**
الذي لا يحسن السؤال او ينبغي العلم والا يعلمه قال في القاموس وهذا النص وان لم

نعثر داخلا في الرفق والمتخلل الظاهر دخوله فيقدر قوله آخرا وهو آخذه نفسه
اولا ادبا مستقلا والى **التاسع** اشير بقوله **واطلع البليد** بعيد الفهم ولو كان
اصلا حه قد يتوهم بقوله وجعل المراد منه بين هو المراد من قوله **محمود الاجتهاد**
له حسب الطاقة والجهد وحسن الارشاد واجاز الجواب مع الايضاح وحسن الادب
وترك الجحود الحق والحدة عليه والصبر عليه كالصبر على بعض الحمق فيكتسب الثواب
ولا ينبغي مثل جبر **و العاشر ترك الانفة** الكراهة والقبض وشرف
النفس وهو المراد من قوله بعضهم من اداب العالم التواضع من غير ذل ومن ترك
الانفة ان يتعلم ما فوقه **لا ادري** اولا اعلم فيه نصف العلم كما ورد في
حديث ابي نعيم رضي الله عنه ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم اي البلاد
اشر فقال لا ادري حتى ايال جبريل فسالته فقال لا ادري حتى اسال
رب العزة الحديث **و الحادي عشر صرف الهمة** اي الوجهة
الى السائل بل والناظر كما صرح به بعضهم في اداب العالم وانه حدث
اتى منزله رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما اليه فقال شغلني هذا عنكم
اليوم اليه فنظره واليكم نظرة ثم رماه وتفهم سواله **كالعقل الذي**
يعقله من مقتضيات صرف الوجهة وقبول النجحة الواضحة المجحة فيصلح
ان يعد الصرف مع التفهيم والقبول اذا واحد وحادي عشر فان
اغتر بها اثنين فعقل الحادي عشر تفهم سوال **و الثاني عشر**
قبول الحجة **و الثالث عشر** قبول **الانقياد** **للحق** في مجال المجادلة
والمحاورة **بالرجوع اليه** اي الى الحق **عند الهفوة** بالرفع في الباطل
والزلة **يروي** عن عمر رضي الله عنه انما بعد فاني قلت امس
فقال انا لم اكن كما قلت الى اخره وعن ابن عباس رضي الله عنهما
ويل للاتباع من عثرات العالم الى اخره **و الرابع عشر منع المتعلم**
من **كل علم يضره** كعلم السحر والنجوم والرمل وعبارة ويتعاوذ المتعلمون قرب
علم يضر تخصيصا والا يضر اخر ويحتمل ان يكون المراد منعه من كل علم يضره نسب
الى العلم توسعا بل قد يقال للظاهر هذا الان قوله كل علم فيه مضاف
محذوف فقدير تعلم علم يضره والا يتق منه الضرر الى التعلم لا العلم تعظيما
له وقد يشعر بهذا قوله **و زجره عن ان يريد بالعلم النافع غير وجه**
الله تعالى والمراد الاخرة وهذا الزجر هو الادب **الخامس**
عشر والى **السادس عشر** اشير بقوله **وصد المتعلم عن ان**
يشتغل بفرض الكفاية قبل الفراغ من فرض العين الاكل من منهما
ط الاهم وغيرهما بالقصد الى العمل المنع بالفعل والقول وفي الذي قبله
بالزجر المخصوص بالقول لان الارادة التي هي القصد من اعمال القلوب
لا تظهر والاشتغال يظهر فالاولى ان يظهر بالابلغ الشامل بالقول والفعل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)